

## 217450 - التفاضل بين الأنبياء لا يخالف قوله تعالى : ( لا تُفَرِّق بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ )

### السؤال

قال الله تعالى : ( تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ) ، ونحن نقول عن نبينا صلى الله عليه وسلم : إنه أشرف الأنبياء والمرسلين ، مع أن الله تعالى يقول : ( لا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ) ، فكيف نوفق بين ذلك ؟ ولماذا ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه لا ينبغي لعبد أن يقول إنه أفضل من يونس بن متى ، مع أنه ليس من أولي العزم من الرسل ؟

### الإجابة المفصلة

أولا :

قال الله تعالى : ( وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ) الإسراء/ 55 . وقال تعالى أيضا : ( تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ) البقرة/ 253 .

قال ابن كثير رحمه الله :

” وَلَا خِلَافَ أَنَّ الرُّسُلَ أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَنَّ أُولِي الْعِزْمِ مِنْهُمْ أَفْضَلُهُمْ ، وَهُمْ الْحَمْسَةُ الْمَذْكُورُونَ نَصًّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ) الأحزاب/

7

وَلَا خِلَافَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُهُمْ ، ثُمَّ بَعْدَهُ إِبْرَاهِيمُ ، ثُمَّ مُوسَى عَلَى الْمَشْهُورِ ” انتهى ، من ” تفسير ابن كثير ” (87-88) .

وانظر جواب السؤال رقم : (12096) ، (89814)

ثانيا :

المقصود بقوله تعالى : ( لا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ) البقرة/ 285 . يعني نؤمن بهم جميعا ، لا نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، بل الجميع صادقون بارون راشدون .

وهذا لا ينافي تفاضل الأنبياء ، ولا يتعارض ما تقرر من أن بعضهم أفضل عند الله من بعض .  
فالتفريق المنهي عنه بين رسل الله أن يقال : هذا رسول ، وهذا ليس برسول ، فهذا كفر ، لأن من كفر برسول فقد كفر بالله .  
بخلاف من فاضل بين الأنبياء ، كما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ، فهذا تصديق وإيمان .

انظر جواب السؤال رقم : (10669)

، ورقم : (83417)

، ورقم : (89814)

ثالثا :

ما ورد من النهي عن تفضيل نبينا على موسى أو يونس بن متى صلى الله عليهم وسلم :  
محمول عند أهل العلم على أنه صلى الله عليه وسلم قاله على سبيل الهضم والتواضع ، أو  
للهي عن المفاضلة بين الأنبياء على وجه العصبية والحمية ، أو حذرا من تنقص أحد  
الأنبياء ، أو غير ذلك من الأسباب التي سنذكرها ، وليس هذا نهيا عن عموم التفضيل ؛  
لأنه ثابت بنصوص الكتاب والسنة .

روى البخاري (3414) ، ومسلم (2373) عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ

سِلْعَتَهُ ، أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ ، فَقَالَ : لَا وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى

الْبَشَرِ ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ ،

وَقَالَ : تَقُولُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، وَالنَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ :

أَبَا الْقَاسِمِ ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا ، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ

وَجْهِي ؟ فَقَالَ : لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ فَذَكَرَهُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : ( لَا

تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ،

فَيَضَعُكَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ

، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ ، فَإِذَا مُوسَى

أَخَذَ بِالْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَحْوَسَبَ بِصَعْفَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ ، أَمْ

بُعِثَ قَبْلِي ، وَلَا أَقُولُ : إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتَّى .

وروى البخاري (3395) ، ومسلم (2377) عن ابن عَبَّاسٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( لَا يَنْبَغِي  
لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتَّى ) .  
قال ابن كثير رحمه الله :

” فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَيَّةِ ( تِلْكَ الرُّسُلُ  
فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ) . وَبَيْنَ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ فِي  
الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فذكر الحديث المتقدم ، ثم قال -  
فَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ بِالتَّفْضِيلِ ، وَفِي هَذَا  
نَظَرٌ .

الثَّانِي : أَنَّ هَذَا قَالَهُ مِنْ بَابِ الْهَضْمِ وَالتَّوَاضُّعِ .

الثَّلَاثُ : أَنَّ هَذَا نَهْيٌ عَنِ التَّفْضِيلِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ  
الَّتِي تَحَاكَمُوا فِيهَا ، عِنْدَ التَّخَاصُّمِ وَالتَّشَاجُرِ .

الرَّابِعُ : لَا تُفَضَّلُوا بِمَجَرَّدِ الْأَرَاءِ وَالْعَصَبِيَّةِ .

الخَامِسُ : لَيْسَ مَقَامُ التَّفْضِيلِ إِلَيْكُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلَيْكُمْ الْإِنْقِيَادُ وَالتَّسْلِيمُ لَهُ

وَالإِيمَانُ بِهِ .

“تفسير ابن كثير” (1/ 670-671) .

وجاء في ”

الموسوعة الفقهية ” (49 / 40) :

” مَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّهْيِ

عَنِ الْمُقَاضَلَةِ بَيْنَهُمْ ، فَقِيلَ :

- هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتُ التَّفْضِيلِ ، وَقَبْلَ أَنْ

يَعْلَمَ بِأَنَّهُ سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ . فَعَلَى هَذَا : التَّفْضِيلُ الْأَنَّ

جَائِزٌ .

- وَقِيلَ : إِنَّمَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى

سَبِيلِ التَّوَاضُّعِ .

– وَقِيلَ : إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْحَوْضِ فِي ذَلِكَ لِئَلَّا يُؤَدِّيَ إِلَى أَنْ يُذَكَّرَ بَعْضُهُمْ بِمَا لَا يَنْبَغِي ، وَيَقِلَّ احْتِرَامُهُ عِنْدَ الْمَمَارَاةِ .

– وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ : إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ تَعْيِينِ الْمَفْضُولِ ، بِخِلَافِ مَا لَوْ فَضِّلَ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ .

– وَقَالَ شَارِحُ الطَّحَاوِيِّ : الْمَنْهِيُّ عَنْهُ : التَّفْضِيلُ إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْعَصَبِيَّةِ وَالْفَخْرِ وَالْحَمِيَّةِ وَهَوَى النَّفْسِ ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الْإِنْتِقَاصِ لِلْمَفْضُولِ .

– وَاخْتَارَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ الْمَنْعَ مِنَ التَّفْضِيلِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ التُّبُّوَّةِ الَّتِي هِيَ حَظْلَةٌ وَاحِدَةٌ لَا تَفْضُلُ فِيهَا ، وَالتَّفْضِيلُ فِي زِيَادَةِ الْأَحْوَالِ وَالْخُصُوصِ وَالْكَرَامَاتِ وَالْأَلْطَافِ ” انتهى .

وقال القاري رحمه الله :

” قَوْلُهُ – صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( وَلَا أَقُولُ إِلَّا أَحَدًا حَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ) أَي : لَا أَقُولُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي ، وَلَا أَفْضَلُ أَحَدًا عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ التُّبُّوَّةِ

وَالرِّسَالَةِ ، فَإِنَّ شَأْنَهُمَا لَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ ،

بَلْ نَقُولُ : كُلُّ مَنْ أُكْرِمَ بِالتُّبُّوَّةِ ، فَإِنَّهُمْ سَوَاءٌ فِيمَا

جَاءُوا بِهِ عَنِ اللَّهِ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ مَرَاتِبُهُمْ ، وَكَذَلِكَ مَنْ

أُكْرِمَ بِالرِّسَالَةِ ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : ( لَا

تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ) وَإِنَّمَا خُصَّ يُونُسَ عَلَيْهِ

السَّلَامُ بِالدُّكْرِ مِنْ بَيْنِ الرُّسُلِ لِمَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

مِنْ أَمْرِ يُونُسَ ، وَتَوَلَّيَهُ عَنْ قَوْمِهِ ، وَضَجَّرْتَهُ عَنْ

تَتَبُّطِهِمْ فِي الْإِجَابَةِ ، وَقَلَّةِ الْإِحْتِمَالِ عَنْهُمْ ،

وَالْإِحْتِفَالِ بِهِمْ حِينَ رَامُوا التَّنَاضُلَ ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ :

( وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ) وَقَالَ : ( وَهُوَ مُلِيمٌ ) فَلَمْ يَأْمَنْ

– صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ يُحَامِرَ بَوَاطِنَ

الصُّعْفَاءِ مِنْ أُمَّتِهِ ، مَا يَعُودُ إِلَى نَقِيصَةٍ فِي حَقِّهِ ،

فَتَبَّأَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِقَادِحٍ فِيمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ،

وَأَنَّهُ – مَعَ مَا كَانَ مِنْ شَأْنِهِ – كَسَائِرِ إِخْوَانِهِ مِنْ

الأنبياء والمرسلين ، وَهَذَا قَوْلٌ جَامِعٌ فِي بَيَانِ مَا وَرَدَ  
فِي هَذَا الْبَابِ " انتهى من "  
مرقاة المفاتيح " (9 / 3645) .

رابعاً :

نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين ، وسيد ولد آدم أجمعين . روى  
مسلم (2278) عن أبي هريرة ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،  
وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ  
مُشَفِّعٍ ) .

وروى الترمذي (3615) وحسنه ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ ، وَمَا مِنْ  
نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي ، وَأَنَا أَوَّلُ  
مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ ) وصححه الألباني في "  
صحيح الترمذي " .

فقول القائل عنه صلى الله عليه وسلم : إنه سيد الأولين والآخرين ، وأشرف الأنبياء  
 والمرسلين ، ونحو ذلك ، لا حرج فيه ، بل هو حقه الواجب ، واعتقاد ذلك ، والإقرار به  
 فرض ثابت ، لكن بشرط ألا يقصد بذلك ، أو يؤدي إطلاقه إلى تنقص أحد من الأنبياء ؛  
 فإن أدى إلى ذلك ، وجب الإمساك عن ذلك القول ، في مثل هذا المقام .

وإنما المذموم : هو المبالغة

في الإطراء ، حتى يرفعه فوق قدره ، أو يعطيه ما لم يجعل الله له ، أو الثناء على  
الفاضل لتنقص المفضول .

والله تعالى أعلم .